



سياسة الحماية والرعاية الطلابية 2027-2026

١. بيان السياسة

تلتزم مدرسة الراشد الصالح الخاصة التزاماً كاملاً بحماية الطلبة وتعزيز سلامتهم ورفاههم. وتُعد الحماية مسؤولية مشتركة تقع على عاتق جميع أفراد المجتمع المدرسي، وتشكل جزءاً أساسياً من رؤية المدرسة وقيمها وممارساتها اليومية.

تعتمد المدرسة سياسة عدم التسامح مطلقاً مع جميع أشكال الإساءة أو الإهمال أو التنمر أو التحرش أو التمييز أو الإساءة بين الأقران أو الأذى الإلكتروني أو أي تهديد يمس السلامة الجسدية أو النفسية أو العاطفية أو الرقمية للطلاب.

تتوافق هذه السياسة مع متطلبات هيئة المعرفة والتنمية البشرية (KHDA)، وقوانين دولة الإمارات العربية المتحدة، وتعليمات وزارة التربية والتعليم، وتراعي التطورات الحديثة في التعليم، بما في ذلك التعلم الرقمي والاستخدام الآمن والأخلاقي للذكاء الاصطناعي.

2. نطاق تطبيق السياسة

تنطبق هذه السياسة على:

- جميع الطلبة من مرحلة رياض الأطفال حتى الصف الثاني عشر
- جميع الموظفين (الهيئة التعليمية والإدارية والفنية والمتطوعين)
- الزوار والمقاولين والجهات الخارجية

وتشمل جميع أنشطة المدرسة داخل الحرم المدرسي وخارجه، وكذلك التعلم الإلكتروني أو المدمج أو الافتراضي.

3. مبادئ الحماية متوافقة مع (KHDA)

- مصلحة الطالب هي الأولوية القصوى
- لكل طالب الحق في الشعور بالأمان والاحترام
- الحماية مسؤولية جميع العاملين في المدرسة
- يتم الاستماع لآراء الطلبة وأخذها بجدية
- الاكتشاف المبكر والتدخل السريع يقللان من المخاطر
- تُحترم السرية مع إعطاء الأولوية لسلامة الطالب

4. تعريف الحماية

تشير الحماية إلى جميع الإجراءات المتخذة لحماية الطلبة من الأذى أو الإساءة أو الإهمال أو الاستغلال أو التطرف، ومنع الإضرار بصحتهم أو نموهم أو رفاههم، وضمان نشأتهم في بيئة تعليمية آمنة وفعالة .

5 .أنواع الإساءة والأذى

5.1 الإساءة

- الإساءة الجسدية
- الإساءة النفسية أو العاطفية
- الإساءة الجنسية
- الإهمال

5.2 التنمر – عدم التسامح مطلقاً

لا تتسامح المدرسة مع أي شكل من أشكال التنمر، بما في ذلك :

- التنمر الجسدي
- التنمر اللفظي
- التنمر الاجتماعي أو العاطفي
- التنمر التمييزي
- التنمر الإلكتروني

5.3 الحماية الرقمية والإلكترونية

تشمل الحماية الوقائية من :

- التنمر الإلكتروني والتحرش عبر الإنترنت
- الاستدراج الإلكتروني
- التعرض للمحتوى الضار أو غير اللائق
- سوء استخدام وسائل التواصل والمنصات الرقمية
- انتهاك الخصوصية والبيانات
- انتحال الهوية
- الاستخدام غير الآمن أو غير المناسب للذكاء الاصطناعي

5.4 إساءة الأقران والتهديدات الأخرى

تدرك المدرسة أن قضايا الحماية قد تنشأ بين الطلبة أنفسهم، وتتعامل مع إساءة الأقران بنفس الجدية التي تتعامل بها مع أي إساءة أخرى .

6. الحماية والتكنولوجيا والذكاء الاصطناعي

تضمن المدرسة استخدام التكنولوجيا والذكاء الاصطناعي بطريقة آمنة وأخلاقية ومسؤولة .

وتعمل المدرسة على :

- توعية الطلبة بالمواطنة الرقمية والسلامة الإلكترونية
- تعزيز الاستخدام المسؤول والمناسب للذكاء الاصطناعي
- حماية الطلبة من مخاطر المعلومات المضللة والتلاعب الرقمي
- مراقبة المنصات الرقمية المستخدمة في التعليم
- حماية البيانات الشخصية وفق القوانين المعتمدة

7. الأدوار والمسؤوليات

الإدارة المدرسية

- ضمان أن تكون الحماية أولوية استراتيجية
- توفير الموارد والتدريب اللازم
- الالتزام بمتطلبات KHDA ووزارة التربية والتعليم

منسق الحماية المعتمد

- المسؤول الأول عن الحماية والرعاية الطلابية
- استقبال البلاغات واتخاذ الإجراءات المناسبة
- حفظ السجلات بسرية تامة
- التنسيق مع الجهات المختصة عند الحاجة

جميع الموظفين

- التحلي باليقظة والمسؤولية
- الإبلاغ الفوري عن أي مخاوف
- الالتزام بالسلوك المهني

8. الإبلاغ عن مخاوف الحماية

- يجب الإبلاغ فوراً عن أي مخاوف تتعلق بالحماية
- لا يوجد بلاغ غير مهم
- يتم تشجيع الطلبة على التحدث إلى أي شخص بالغ موثوق

- يتم التعامل مع جميع البلاغات بسرية وسرعة

9. مكافحة التتمر والحماية من التهديدات

تعمل المدرسة على منع التتمر من خلال:

- التوعية والتثقيف
 - الإشراف والتدخل المبكر
 - تطبيق الإجراءات والعقوبات المناسبة
- يتم دعم المتضررين واتخاذ الإجراءات اللازمة وفق سياسات المدرسة ومتطلبات KHDA ، ويُمنع أي شكل من أشكال الانتقام من المبلّغين .

10. التوظيف الآمن وسلوك الموظفين

- يخضع جميع الموظفين لإجراءات التحقق اللازمة
- التدريب على الحماية إلزامي
- الالتزام بالسلوك المهني في جميع الأوقات

11. التدريب والتوعية

- التدريب على الحماية إلزامي لجميع الموظفين
- يتم تحديث التدريب بانتظام ليشمل المخاطر المستجدة، بما فيها الرقمية والمرتبطة بالذكاء الاصطناعي
- يتلقى الطلبة توعية مناسبة لأعمارهم حول الحماية

12. المتابعة والمراجعة

تُراجع هذه السياسة سنوياً أو عند الحاجة، وفق التحديثات التشريعية وتوجيهات KHDA والمخاطر المستجدة .

التاريخ : 2026/02/02